

هل يجوز إخراج المرأة المتوفى عنها زوجها من بيت زوجها؛ لقسمة الميراث؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

المرأة المتوفى عنها زوجها هل للورثة اخراجها من بيت زوجها لاجل قسمة الميراث؟ نعم لا يلزمهم ان يسكنوها لكن اذا تبرعوا بذلك

فلا بأس اما اذا طلبوا اخراجها فانها تخرج. نعم - [00:00:00](#)

وتكون معذورة في هذه الحالة تكون معذورة. نعم - [00:00:22](#)